مرسوم رقم (٩) لسنة ٢٠٢٤
بإعادة تنظيم وزارة الإعلام

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها،

وعلى المرسوم رقم (٩٤) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم وزارة شئون الإعلام، المعدل بالمرسوم رقم (٥٧) لسنة ٢٠٢٠،

وبناءً على عرْض وزير الإعلام،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

يُعاد تنظيم وزارة الإعلام، وذلك على النحو الآتي:

وزير الإعلام، ويتبعه:

أولاً: إدارة التخطيط الإستراتيجي والمشاريع.

ثانياً: مدير عام وكالة أنباء البحرين (بدرجة وكيل مساعد).

ثالثاً: الوكيل المساعد للشئون الإخبارية والتنظيمية، وتتبعه:

١- إدارة الأخبار.

٢- إدارة الشئون التنظيمية.

رابعاً: وكيل وزارة الإعلام، ويتبعه:

١- إدارة الموارد البشرية والمالية.

٢- الوكيل المساعد للشئون الفنية، وتتبعه:

أ- إدارة التقنيات والبث.

ب- إدارة الإرسال والنقل الخارجي.

٣- الوكيل المساعد لشئون الإذاعة والتلفزيون، وتتبعه:

أ- إدارة الإذاعة.

ب- إدارة التلفزيون.

ج- إدارة الإعلام الرياضي.

د- إدارة الإبداع والإعلام الإلكتروني.

المادة الثانية

يُلغى المرسوم رقم (٩٤) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم وزارة شئون الإعلام.

المادة الثالثة

على وزير الإعلام تنفيذ هذا المرسوم، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريـــخ: ٩ شعبان ١٤٤٥هـ
الموافق: ١٩ فبراير ٢٠٢٤م